فصل في فضل السواك روي عن النبي عليه السلام انه قال السواك مطهرة للفم ومرضات للرب وقال عليه السلام خير خلال الصايم السواك
وقال عليه السلام لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة وقال عليه السلام طهروا مسالك القران بالسواك وقال عليه السلام طيبوا
افواهكم فان افواهكم طرق القران وقال عليه السلام الوضوء شطر الايمان والسواك شطر الوضوء وقال عليه السلام ركعتان يستاك فيهما العبد افضل
عند الله من سبعين ركعة لا يستاك فيها وقال عليه السلام عليكم بالسواك فان فيه عشر خصال مطهرة للفم ومرضات للرب ومفرحة للملائكة ومجلاة للبصر
ويبيض الاسنان ويشد اللثة ويذهب البخر ويهضم الطعام ويقطع البلغم ويضاعف الصلوة ويطهر طريق القران وقال عليه السلام لعلي
يا علي عليك بالسواك فان فيه اربعة وعشرون فضيلة في الدين والدنيا وقال عليه السلام خمس من الفطرة قص الشارب تقليم الاظفار وحلق العانة
ونتف الابط والسواك وقال عليه السلام لم يزل جبرائيل عليه السلام يوصيني بالسواك حتى ظننت انه سيدردني يعني يذهب باللثة وروي
عنه عليه السلام انه قال ابطاء جبرائيل مدة ثم اتاه فقال له ما حبسك عني يا جبرائيل فقال كيف اتيكم وانتم لا تقصون اظفاركم ولا تاخذون شواربكم
ولا تنقون براجمكم ولا تستاكون وقال عليه السلام حق كل مسلم الغسل يوم الجمعة والسواك والطيب وقال عليه السلام لا صلوة الا بسواك وقال
عليه السلام صلوة بسواك افضل من سبعين صلوة بغير سواك وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال السواك بعد الطعام كعتق وصيفتين
قال الفقير الى رحمه الله تعالى فاذا كان للسواك هذه الفضائل فينبغي للعبد ان يستاك لوجه الله تعالى واقامة سنة نبيه ولا يريد بها
الرياء والسمعة ولا منفعة نفسه لكي يثاب على ذلك فاذا طهر فمه بالسواك من الخلوف ينبغي ان يطهر ايضا من الكذب والغيبة والنميمة و
الشتيمة والايمان الكاذبة والبهتان واكل الربا والحرام والشهادة بالزور والزيادة والنقصان في الكلام فاذا فعل هذا فقد طهر فمه ظاهرا
وباطنا فيكون استياكه سببا لحصول المنافع في الدنيا ونيل الدرجة في العقبى نسال الله تعالى التوفيق والاستقامة في الدنيا والرضوان والجنة في العقبى
انه جواد كريم [illegible] للامام الغزنوي

فصل في كيفية السواك اعلم بان السواك سنة لما روينا فيه من الاخبار فاذا كان سنة فعليه ان يستاك اتباعا للسنة وله ان يستاك باي سواك
كان اراكا او غير اراك وكيف كان رطبا او غير رطب مبلولا او غير مبلول وفي اي حال كان طاهرا او محدثا او جنبا او حائضا مفطرا او صائما وفي اي
وقت كان ليلا او نهارا غداة او عشيا حالة الوضوء او غير حالة الوضوء والمستحب فيه ان يستاك بعد الاستنجاء بالماء قبل الوضوء وحالة الاستبراء
واذا اراد السواك ينبغي ان ياخذه بيده اليمنى ويبداء بالاسنان العليا من الجانب الايمن ثم الايسر ثم بالسفلى من الجانب الايمن ثم الايسر وان شاء
يبداء بالسفلى من الجانب اي سفل ويستاك عرضا لا طولا ولا تقدير فيه يستاك الى ان يطمئن قلبه بزوال الخلوف والمستحب فيه ثلث مرات
بثلث مياه ويستاك بالمداراة خارج الاسنان وداخلها اعلاها واسفلها ورؤوس الاضراس وبين كل سنين ويكون راس السواك لينا [illegible]
وان لم يكن له سواك يستاك باصابعه واي اصبع استاك لا باس به والافضل ان يستاك بالسبابتين يبداء بالسبابة اليسرى ثم باليمنى
وان شاء استاك بابهام اليمنى والسبابة اليمنى يبداء بالابهام من الجانب الايمن يستاك فوقا وتحتا وبالسبابة من الجانب الايسر يستاك فوقا
وتحتا ويدعو عند ذلك اللهم طيب نكهتي ونور قلبي وطهر اعضائي ومحص ذنوبي وادخلني برحمتك في عبادك الصالحين تمت الغزنوي

وفعل كل مكروه تحريما ومنها ترك الجمعة لمن لا عذر له ومنها ترك الزكوة وانه من الكبائر
ومنها ترك صوم رمضان بلا عذر ومنها ترك الكفارة والقضاء والمنذور ومنها ترك
صدقة الفطر والاضحية للغني فانهما واجبان ومنها ترك الحج المفروض ت عن علي مرفوعا من
ملك زادا وراحلة يبلغه الى بيت الله الحرام فلم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا
ومنها ترك الجهاد وهو فرض عين ان كان النفير عاما والا ففرض كفاية ومنها الفرار
الزحف اذا لم يزد الكفار على ضعف المسلمين خ م عن ابي هريرة رض مرفوعا اجتنبوا
السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي
حرم الله تعالى الا بالحق واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف
المحصنات الغافلات المومنات ومنها العينة عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا اذا
تبايعتم بالعينة واخذتم اذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله
عليكم ذلا لا تنزعوه حتى ترجعوا الى دينكم قال الفقهاء اياكم والعينة فانها لعينة
وصرح بكراهتها صاحب الهداية وغيره ومنها نسيان القراءة بالجهالة بعد تعلمه د ت
عن انس رضي الله عنه مرفوعا عرضت علي اجور امتي حتى القذاة يخرجها الرجل
من المسجد وعرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القران
او اية اوتيها ثم نسيها ومنها الربوا وتلقي الجلب وبيع الحاضر للبادي والسوم
على السوم والخطبة على الخطبة ان وجد دليل الرضاء للاول والاحتكار والتفريق
بين مملوكين صغيرين او كبير بينهما قرابة محرمية ومنها مطل الغني خ م عن ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا مطل الغني ظلم ومنها الرجوع في الهبة خ م عن ابن عباس رضي الله عنه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)